

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13588 - عن ابن جريج قال : رفع إلى عمر بن الخطاب أن رجلا وقع على جارية له فيها شرك ( شرك : يقال : شركته في الأمر أشركه شركة والاسم الشرك وشاركته إذا صرت شريكه وقد أشرك بأ ) فهو مشرك إذا جعل له شريكا . والشرك : الكفر . النهاية ( 2 / 466 ) ب ( فأصابها فجلده عمر مائة سوط إلا سوطا .

( ن )